

وزارة العدل والشؤون القانونية

MINISTRY OF JUSTICE AND LEGAL AFFAIRS

وزارة التجارة والصناعة وترويج الاستثمار

قـرار وزاري

رقـم ٢٠٥ / ٢٠٢١

باستقطاع نسبة من ميزانية المؤسسة أو الشركة المخصصة لبرامج المسؤولية الاجتماعية لصالح الهيئة العمانية للأعمال الخيرية

استنادا إلى قانون الشركات التجارية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠١٩/١٨،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

تـقـرر

المـادة الأولـى

يجب على المؤسسات والشركات استقطاع نسبة لا تقل عن (٢٠٪) عشرين في المائة من ميزانيتها المخصصة لبرامج المسؤولية الاجتماعية لصالح الهيئة العمانية للأعمال الخيرية.

المـادة الثانيـة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

صـدر في: ١٨ من جمادى الأولى ١٤٤٣هـ

الموافـق: ٢٣ من ديـسمبـر ٢٠٢١م

قـيس بن محمـد بن موسـى اليوسـف

وزير التجارة والصناعة وترويج الاستثمار